807 - حدثنا سعيد قال : حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس Y ليس للعبد طلاق إلا بإذن سيده قال : وذكر { ضرب ا مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء }